

القضاء في إحياء الموات

15



أهداف الدرس

- 1 - أن أتعرف مفهوم إحياء الموات وأحكامه.
- 2 - أن أميز بين ما يملك من الأرض بالإحياء وبين ما لا يملك.
- 3 - أن أسهم في إعمار الأرض وإحيائها بالعمل الصالح.

تمهيد

استخلف الله تعالى الإنسان في الأرض من أجل إعمارها والإصلاح فيها بكل ما يفيد الفرد والمجتمع، ومن مظاهر إعمار الأرض وإصلاحها حفر الآبار، وغرس الأشجار، وبناء الدور، وغيرها مما يعود بالنفع على الفرد والمجتمع؛ وقد حث النبي ﷺ في كثير من الأحاديث على إحياء الأرض الميتة.

فما مفهوم الأرض الميتة؟ وما حكم إحيائها؟ وما حكم من أحيا أرضا غير ميتة؟

الأحاديث

- مَالِك، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ، وَلَيْسَ لِعَرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ». قَالَ يَحْيَى: قَالَ مَالِكٌ: وَالْعَرْقُ الظَّالِمُ كُلُّ مَا اخْتَفَرَ أَوْ أَخَذَ أَوْ غَرَسَ بِغَيْرِ حَقٍّ. [الموطأ رقم: 2172].

- مَالِك، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ قَالَ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ». قَالَ يَحْيَى: قَالَ مَالِكٌ: وَعَلَى ذَلِكَ الْأَمْرُ عِنْدَنَا [الموطأ رقم: 2173].

ترجمة الراوي

عروة بن الزبير بن العوام: الأسدي ، أبو عبد الله المدني ، التابعي ، الفقيه المشهور ، أحد الفقهاء السبعة ، قال ابن عيينة: أعلم الناس بحديث عائشة ثلاثة: القاسم وعروة وعمرة بنت عبد الرحمن ، توفي سنة 94هـ .

الفهم

الشرح

- **أَرْضًا مَيِّتَةً:** بالتشديد ، وهي التي لم تعمر ، سميت بذلك تشبيها لها بالميتة .
 - **عِرْقٌ ظَالِمٌ:** المراد به التصرف في أرض الغير بالغرس والبناء وغيرهما بغير وجه حق .
- استخلاص المضامين :**

- 1 - أعرف الأرض الميتة وأذكر حكم إحيائها .
- 2 - هل يشترط إذن الإمام في إحياء الأرض الميتة؟
- 3 - ما المراد بالعرق الظالم؟ وما حكمه؟

فقه الحديث

أولا : مفهوم إحياء الموات وحكمه

1 - مفهوم إحياء الموات

قال الجوهري: الموات بالضم الموت ، وبالفتح ما لا روح فيه ، والأرض التي لا مالك لها من الآدميين ولا ينتفع بها أحد ، والموتان بالتحريك خلاف الحيوان ، يقال: اشتر الموتان ولا تشتري الحيوان ، أي اشتر الأرضين والدور ولا تشتري الدواب . والموات والموتان بفتح الميم والواو: الأرض التي لم تعمر ، سميت بذلك تشبيها لها بالميتة التي لا ينتفع بها؛ لعدم الانتفاع بها بزرع أو غرس أو بناء أو نحوها .

2 - حكم من أحيا أرضاً ميتة

دل قول النبي ﷺ: «مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيْتَةً فَهِيَ لَهُ» على أن إحياء الأرض الميتة سبب للملكها، وإحيائها يكون بحفر البئر وفتح العين وبناء الدار وغرس الأشجار وغير ذلك مما ذكره الفقهاء، واختلف العلماء في اشتراط إذن الإمام كما يأتي.

3 - حكم اشتراط إذن الإمام في إحياء الموات

اختلف الفقهاء في استئذان الإمام وإذنه في إحياء الأرض الميتة، هل هو شرط في تملكها بالإحياء أم لا؟ فذهب الإمام مالك إلى أنه يشترط الإذن في القرية دون البعيدة، وروي عنه أنه قال: "معنى الحديث في فيافي الأرض وما بعد من العمران، فإن قرب فلا يجوز إحياءه إلا بإذن الإمام". وقال أشهب وكثير من الفقهاء: يحييها من شاء بغير إذنه، قاله سحنون، وهو قول أحمد وداود وإسحاق والشافعي، قالوا: لأن عطية رسول الله ﷺ لكل من أحيا مواتاً أثبت من عطية من بعده من سلطان وغيره. واستحب أشهب إذنه؛ لئلا يكون فيه ضرر على أحد. وقال أبو حنيفة: لا يحييها إلا بإذن السلطان قربت أو بعدت.

وسبب الخلاف هل الحديث حكم أو فتوى؟ فمن قال بالأول قال: لا بد من الإذن، ومن قال بالثاني قال: لا يحتاج إليه، وهذا نظير حديث: «مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ» [السنن الكبرى للبيهقي باب السلب للقاتل]. وروى أبو داود من طريق ابن أبي مليكة عن عروة قال: «أَشْهَدُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَضَى أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ، وَالْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ، وَمَنْ أَحْيَا مَوَاتًا فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ» [سنن أبي داود باب من أحيا أرضاً ميتة ليست لأحد ولا في حق أحد فهي له]، جاءنا بهذا عن النبي ﷺ الذين جاءوا بالصلاة عنه. وروى ابن عبد البر والبيهقي وابن الجارود من طريق الزهري عن عروة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «الْعِبَادُ عِبَادُ اللَّهِ وَالْبِلَادُ بِلَادُ اللَّهِ، فَمَنْ أَحْيَا مِنْ مَوَاتِ الْأَرْضِ شَيْئًا فَهُوَ لَهُ».

ثانياً: مفهوم العرق الظالم وحكمه

1 - مفهوم العرق الظالم

أشار الإمام مالك إلى مفهوم العرق الظالم بقوله: «وَالْعِرْقُ الظَّالِمُ كُلُّ مَا اخْتَفَرَ أَوْ أُخِذَ أَوْ غُرِسَ بِغَيْرِ حَقٍّ»، ومعناه إحياء الأرض المملوكة، فإحياء الأرض التي لا مالك لها يسمى إحياء

الموات، وإحياء الأرض المملوكة يسمى عرقا ظالما، قال القاضي عياض: أصل العرق الظالم في الغرس يغرسه في الأرض غير ربها ليستوجبها به، وكذلك ما أشبهه من بناء واستنباط ماء أو استخراج معدن، سميت عرقا لشبهها في الإحياء بعرق الغرس. وفي المنتقى قال عروة وربيعه: العروق أربعة، عرقان ظاهران: البناء والغرس، وعرقان باطنان: المياه والمعادن.

2 - حكم العرق الظالم

سبق أن من أحيأ أرضا غير مملوكة فهو مالك لها، وأشار النبي ﷺ هنا إلى أن من أحيأ أرضا مملوكة لغيره فلا حق له فيها، وهو ما عبر عنه بالعرق الظالم في قوله: «وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ» فمن حفر بئرا أو بنى منزلا أو غرس أشجارا في أرض غيره، فهو ظالم لا حق له في بقاء أو انتفاع، ولرب الأرض أن يأمره بقلع ما فعل، أو يخرج منه ويدفع إليه قيمته مقلوعا، وما لا قيمة له بقي لصاحب الأرض على حاله بلا عوض.

وفي قوله ﷺ: «وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ» روايتان، التثوين على أن "ظالم" صفة للعرق على سبيل الاتساع، كأن العرق بغرسه صار ظالما حتى كان الفعل له، قال ابن الأثير: هو على حذف مضاف فجعل العرق نفسه ظالما والحق لصاحبه، أي لذي عرق ظالم. وروي بالإضافة فالظالم صاحب العرق وهو الغارس؛ لأنه تصرف في ملك الغير.

التقويم

- 1 - بم يسمى غرس الأشجار في الأرض التي لا مالك لها؟ مع بيان وجه التسمية.
- 2 - أذكر سبب اختلاف الفقهاء في حكم اشتراط إذن الإمام في إحياء الأرض الميتة.
- 3 - أبين الفرق بين إحياء الموات والعرق الظالم مع التعليل.

الاستثمار

جاء في بعض الروايات بعد قوله ﷺ: «وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ حَقٌّ» قَالَ الرَّاوي: «فَاخْتَصَمَ رَجُلَانِ مِنْ بَيَاضَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، غَرَسَ أَحَدُهُمَا نَخْلًا فِي أَرْضِ الْآخَرِ، فَقَضَى رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِصَاحِبِ الْأَرْضِ بِأَرْضِهِ، وَأَمَرَ صَاحِبَ النَّخْلِ أَنْ يُخْرِجَ نَخْلَهُ مِنْهَا. قَالَ: قَالَ عُرْوَةُ: فَلَقَدْ أَخْبَرَنِي الَّذِي حَدَّثَنِي قَالَ: رَأَيْتُهَا وَإِنَّهُ لَيُضْرَبُ فِي أُصُولِهَا بِالْفُؤُوسِ، وَإِنَّهُ لَنَخْلٌ عُمٌّ»

[السنن الكبرى للبيهقي، كتاب الغصب، باب ليس لعرق ظالم حق].

أقرأ الحديث وأجيب عن الآتي:

- 1 - أعرف ما تحته خط مع بيان الوزن الصرفي للفؤوس مستشهدا بمتن ابن مالك في ألفيته.
- 2 - لماذا لم يستحق الرجل الأرض التي غرس فيها النخل؟

الإعداد القبلي

أقرأ أحاديث الدرس القادم وأجيب عما يلي:

- 1 - أبحث عما يُمنع من المياه وعما لا يمنع.
- 2 - أعرف القسمة وأبين أنواعها مستعينا بما درسته في علم الفقه.